

## وزارة السياحة

قرار رقم ١١ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١/٩

### وزير السياحة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إنشاء  
غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها والمعدل بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨١ ؛  
وعلى قرار وزير السياحة رقم ٢١٦ لسنة ١٩٩٠ بشأن اللاتحة التنفيذية المشتركة  
للغرف السياحية ؛

وعلى قرارى وزير السياحة رقمى ٦٠٧ و ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن حل مجلس إدارة  
الاتحاد المصرى للغرف السياحية والغرف التابعة له وتشكيل لجان تسيير أعمال ؛  
وعلى قرارى وزير السياحة رقمى ٨٦٨ و ٧٧٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن مد عمل لجان  
تسيير أعمال الغرف السياحية ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يتم مد عمل لجان تسيير أعمال الغرف السياحية المشكلة بقرارى وزير السياحة  
رقمى ٦٠٧ و ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ لمدة شهرين وحتى ٢٠١٧/٣/١٩

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

محمد يحيى راشد